

Distr.: General  
26 July 2019  
Arabic  
Original: English

الجمعية



الدورة الخامسة والعشرون

كينغستون، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ١٦ من جدول الأعمال

مسائل أخرى

## مقرر لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تعديل للنظام الأساسي لموظفي السلطة

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ تأخذ في اعتبارها توصيات مجلس السلطة الدولية لقاع البحار<sup>(١)</sup>،

- ١ - توافق على تعديل البند ٩-٤ من النظام الأساسي لموظفي السلطة المتعلق بسن التقاعد والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على نحو ما اعتمده المجلس وعلى النحو المبين في مرفق هذا المقرر؛
- ٢ - تقرر أن يبدأ نفاذ هذا التعديل في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام إعادة إصدار النظام الأساسي لموظفي السلطة باستخدام لغة شاملة جنسانياً.

الجلسة ١٨٦

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

ISBA/25/C/35 (١)



الرجاء إعادة استعمال الورق

070819 060819 19-12941 (A)



## المرفق

## تعديل البند ٩-٤ من بنود النظام الأساسي لموظفي السلطة الدولية لقاع البحار

البند الحالي ٩-٤

البند المعدل ٩-٤ اعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩

لا يجوز استبقاء الموظفين في الخدمة (أ) السنُّ العادية للتقاعد هي ٦٠ عاماً. وتكون هذه السنُّ بعد سن الثانية والستين، وفي حال تعيينهم بتاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ أو بعده، لا يجوز استبقاؤهم بعد سن الخامسة والستين. وفي حالات استثنائية، يجوز للأمين العام تحقيقاً لمصلحة السلطة أن يمدد السن القصوى للخدمة.

اشتراكهم في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أو بعد ذلك التاريخ ولكن قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، و ٦٥ عاماً بالنسبة للموظفين الذين التحقوا بالعمل في السلطة وبدأ اشتراكهم في صندوق المعاشات التقاعدية أو استؤنف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد ذلك التاريخ؛

(ب) لا يجوز استبقاء الموظفين في الخدمة الفعلية بعد سن الخامسة والستين. ويجوز للأمين العام، تحقيقاً لمصلحة السلطة، أن يمدد السن القصوى للخدمة في حالات استثنائية.